



ميثاق الأطروحة لجامعة السلطان مولاي سليمان

المصادق عليه من طرف مجلس الجامعة بتاريخ 06 دجنبر 2023

يعتبر ميثاق الأطروحات عقد يحدد الشروط العامة التي تعتبر ضرورية لتحضير الأطروحة على الوجه الأكمل مند التسجيل وإعادة التسجيل حتى مناقشة الأطروحة. كما يوضح الالتزامات المتبادلة بين كل من الطالب(ة) والمشرف(ة) على الأطروحة والمسؤول عن بيئة البحث المستقبلية لطالب الدكتوراه ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه ومدير قطب الدراسات في الدكتوراه وفق دفتر الضوابط العلمية والبيداغوجية لسلك الدكتوراه، المصادق عليه والصادر بالجريدة الرسمية عدد 7233 بتاريخ 4 صفر 1445 الموافق ل 21 من غشت 2023 (المادتين 8 و9).

وتشمل هذه الالتزامات بالخصوص على:

- عملية اختيار موضوع البحث،
- ظروف العمل الضرورية لإنجاز الأطروحة،
- الإشراف والتتبع،
- حقوق وواجبات الأستاذ المشرف،
- حقوق وواجبات طالب (ة) الدكتوراه،
- شروط وكيفية تمديد أجل إنجاز الأطروحة،
- إجراءات الوساطة،

يعتبر هذا الميثاق عقدا أخلاقيا بين موقعيه في إطار دفتر الضوابط العلمية والبيداغوجية الجاري به العمل ويغطي هذا العقد موضوع الأطروحة والظروف الضرورية لإنجازها والتقدم في أعمال البحث. يصف هذا الميثاق الالتزامات المتبادلة بين طالب الدكتوراه والمشرف(ة) مع التذكير بالأخلاقيات المستلهمة من الأحكام والإجراءات التنظيمية في المؤسسات واحترام تنوع التخصصات. كما يضمن الظروف الضرورية للحصول على الدكتوراه كدبلوم يتوج مسار بحث أصلي يتيح لطالب الدكتوراه اكتساب معارف وكفاءات ومؤهلات بهدف إعداد بحوث ذات جودة عالية. وتعد السرقة العلمية أخطر انتهاك للأخلاقيات الجامعية ويعاقب طالب الدكتوراه الذي يلتجأ إلى مثل هذه السرقة. عند التسجيل لأول مرة بسلك الدكتوراه، يوقع كل من طالب الدكتوراه والمشرف(ة) ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه والمسؤول عن بنية البحث المستقبلية على نص هذا الميثاق.

1. التسجيل:

للتسجيل في سلك الدكتوراه، يتعين على المرشح(ة) أن يكون حاصلًا على الماستر أو أحد الدبلومات الوطنية التي تحدد قائمتها بناء على قرار من السلطة الحكومية المسؤولة عن التعليم العالي، أو على دبلوم معترف بمعادلته ويستجيب لمعايير القبول المنصوص عليها في الملف الوصفي لطلب الاعتماد لتكوينات الدكتوراه في إطار مركز الدراسات في الدكتوراه.

يتم الإعلان عن الترشيح لسلك الدكتوراه سنويا بالمنصة الإلكترونية التابعة للجامعة.

خلال التسجيل القبلي بالمنصة، يودع المرشحون الوثائق المطلوبة منهم حسب إعلان التسجيل القبلي في المنصة.

وتتم إعادة التسجيل سنويا حسب الإجراءات والتدابير التي يعلن عنها مركز الدراسات في الدكتوراه بتنسيق مع قطب الدراسات في الدكتوراه والمؤسسات الموطنة لتكوين الدكتوراه.

2. مسطرة اختيار موضوع الأطروحة:

1.1 يندرج تحضير الأطروحة ضمن مشروع طالب الدكتوراه والأستاذ المشرف محدد الأهداف والمتطلبات، يتطلب وضوح الرؤية من حيث الأهداف المسطرة والوسائل المخصصة لبلوغها. فالهدف الإجمالي من ميثاق الأطروحات هو تحديد الشروط اللازمة لحسن سير الأطروحة.

2.1 يتم تحضير لوائح محاور و مواضيع البحث المقترحة للتباري من طرف المترشحين باعتماد ثلاثة روافد أساسية، تتمثل في الأولويات الوطنية للبحث العلمي والتقني وكذا التنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية والجهوية، بالإضافة إلى المحاور الاستراتيجية لتنمية البحث، المدرجة ضمن مشروع تطوير الجامعة. كل هذا دون تقييد للحرية العلمية والأكاديمية (الضابطة 9).

3.1 تعتبر الأطروحة تتويجا لبحث أصيل ومكون، وهذه الشروط يجب أخذها بالاعتبار في اختيار مواضيع البحث، ويستند هذا الاختيار على تعاقد حر بين كل من الطالب(ة) المسجل(ة) في الدكتوراه والمشرف(ة) على أطروحته، يعقد أثناء فترة التسجيل.

3. الأطروحة مرحلة لمشروع شخصي وممي:

يتعين أن تندرج الأطروحة ضمن مشروع شخصي وممي يحدد بوضوح الأهداف والمتطلبات. ويستدعي ذلك وضوح الرؤية من حيث الأهداف المسطرة والوسائل المخصصة لبلوغها. يجب تقديم المشروع الممي على شكل تقرير في مرحلة التسجيل.

يتعين على طالب الدكتوراه أن يكون على علم ب :

- شروط إعداد الأطروحة من حيث احترام الإجراءات التنظيمية المعتمدة داخل بنية البحث المستقبلية،
- الإمكانيات المتوفرة،
- الموارد المتاحة (منح البحث، الاتفاقيات، الدورات التدريبية...الخ)،
- القطاعات الاقتصادية التي قد تكون مهتمة بأطروحته،
- المسارات المهنية للطلبة الدكاترة المتكويين ببنيات البحث عند توفر المعطيات حولها،

لتوفير المعطيات حول سوق الشغل لفائدة الطلبة الدكاترة الجدد ببنيات البحث، يتعين على الدكاترة الخريجين التواصل مع مراكز الدراسات في الدكتوراه لتقديم معطيات حول مسارهم المهني طيلة مدة أربع سنوات بعد حصولهم على الدكتوراه.

يتعين على طالب الدكتوراه متابعة دراسته بالمؤسسة المحتضنة لتكوين الدكتوراه حيث هو مسجل.

يتكون تكوين الدكتوراه من 180 رصيدا (كما هو مبين في الضوابط العلمية والبيداغوجية الوطنية للدكتوراه: NSPND)

(Normes Scientifique et Pédagogiques Nationales de Doctorat) والدقتر الوصفي لكل تكوين دكتوراه معتمد (DAFD)

:Descriptif d'Accréditation (DA) des Formations Doctorales FD)

150 رصييدا للبحث العلمي/أو التقني للأطروحة، و30 رصييدا موزعا على 9 وحدات من التكوينات الإلزامية والتي من ضمنها وحدتين علميتين (تكوين علمي في ميدان الأطروحة 5 أرصدة، المنهجية العلمية ومنهجية البحث 5 أرصدة) وثلاث وحدات إسهادية في الرقمنة واللغات (الإنجليزية 3 أرصدة، اللغة التي تحضر بها الأطروحة 3 أرصدة والرقمنة 3 أرصدة).

بالإضافة إلى أربع وحدات للتمكين (تكوين علمي خارج الحقل المعرفي للأطروحة 3 أرصدة، تاريخ العلوم 2 أرصدة، مدخل في الذكاء الصناعي والملكية الفكرية 3 أرصدة، والابتكار البيداغوجي 3 أرصدة) يعادل الغلاف الزمني للوحدة ما بين 40 و50 ساعة من التدريس والتقييم والأشغال.

يبين الملف الوصفي المشار إليه في الضابطة 7، التكوينات الإلزامية والتكميلية، وطرق تنظيمها ومضمون الوحدات وكيفية تقييمها واستيفائها، مع تحديد نسبة التكوين عن بعد في الغلاف الزمني الإجمالي للتكوين أو للوحدة.

علاوة على أنشطة البحث والتكوينات السالفة الذكر، يمكن للطالب (ة) المسجل (ة) لتحضير الدكتوراه أن يستفيد من تكوينات تكميلية يقترحها ويؤطرها أو يديرها مركز الدراسات في الدكتوراه أو المؤسسة التي تحتضن الطالب (ة) وذلك من أجل توسيع دائرة تخصص الطلبة الدكاترة وكفاءاتهم التي من شأنها تيسير الاندماج المهني. مع احترام ومراعاة الجدول الزمني والمواعيد النهائية لطالب الدكتوراه من حيث الحركة العلمية، والأشغال المختبرية والميدانية. (الضوابط 3، 4، 5) يتعين على طالب الدكتوراه الإدلاء بشواهد ثبوتية على مجمل الأنشطة التي أجزاها.

4. تأطير وتبعية الأطروحة:

يشترط في المشرف (ة) على الأطروحة أن يكون أستاذا للتعليم العالي أو أستاذا مؤهلا أو أستاذا مبرزا في الطب، ينتمي لإحدى بنيات البحث المعتمدة والمنضوية تحت مركز الدراسات في الدكتوراه.

ويمكن للأستاذ المحاضر أو للباحث الحاصل على الدكتوراه المنتهي لمؤسسات البحث الوطنية، أن يساهم في أعمال تأطير أطروحة الدكتوراه في إطار تأطير مشترك، تحت مسؤولية المشرف (ة) على الأطروحة. (الضابطة 17)

ويعتبر الأستاذ المشرف (ة) على الأطروحة مسؤولا عن ضمان تأطير وتبعية أبحاث الطالب (ة) المسجل (ة) في التكوين في سلك الدكتوراه، في انسجام تام مع مبادئ ومقتضيات الميثاق الوطني للأطروحة والأخلاقيات العلمية والتوجه الجامعي المتعلق بالملكية الفكرية والصناعية.

يقوم الأستاذ المشرف (ة) على الأطروحة بإعداد تقرير مفصل حول تقدم الطالب (ة) المسجل (ة) في التكوين في سلك الدكتوراه في بحثه يقدمه إلى مركز الدراسات في الدكتوراه عند كل إعادة أو تمديد للتسجيل، وتوضع نسخة منه في ملف الطالب (ة) المسجل (ة) في التكوين في سلك الدكتوراه.

في حالة الإشراف المشترك، يعد التقرير السالف الذكر بصفة مشتركة بين المشرف (ة)ين.

ويمكن للطالب (ة) المسجل (ة) في التكوين في سلك الدكتوراه أن ينجز في إطار الإشراف المشترك، جزء من أعمال بحثه بصفة مشتركة بين المشرف (ة) الأول على الأطروحة، ومشرف ثاني ينتمي لإحدى بنيات البحث الأجنبية.

في حالة الإشراف المشترك المبين في الضابطة 20، يتم إبرام اتفاقية تربط المؤسسة المحتضنة والمؤسسة الشريكة، تحدد بصفة قبلية طبيعة الإشراف المشترك ولغة مناقشة الأطروحة والحركية المزمع القيام بها مع وجوب مناقشة الأطروحة بالجامعة الموطنة للتكوين في سلك الدكتوراه.

يمكن أن تخصص الحركية، المشاركة في التكوينات الإلزامية المبينة في الضابطين 4 و5 أو للقيام بأبحاث تطبيقية أو بأعمال علمية أو ميدانية، تخصص تحضير الأطروحة. (الضوابط 17، 18، 19، 20، 21)

يلتزم المشرف(ة) بالتتبع المنتظم لتقدم أعمال الأطروحة ومناقشة التوجهات للبحث والتي يمكن لطالب الدكتوراه الأخذ بها بناء على النتائج المحصل عليها. وينبغي عليه أن يطلع الطالب(ة) على التقييمات الإيجابية أو الاعتراضات والانتقادات التي يمكن أن يثيرها عمله وخصوصا عند المناقشة.

5. مدة الأطروحة:

تشكل الأطروحة مرحلة في عملية البحث تستوجب احترام المواعيد المحددة لروح الدراسات في الدكتوراه وحفاظا على مصلحة طالب الدكتوراه.

طبقا لمقتضيات المادة 8 من المرسوم رقم 2.04.89 بتحديد اختصاصات المؤسسات الجامعية وأسلاك الدراسات العليا والشهادات الوطنية المطابقة لها، يستغرق سلك الدكتوراه ثلاث سنوات جامعية.

يمكن بصفة استثنائية تمديد هذه المدة، لسنة واحدة أو سنتين على الأكثر باقتراح من المشرف (ة) على الأطروحة وموافقة مدير مركز الدراسات في الدكتوراه ورئيس المؤسسة المحتضنة للتكوين في سلك الدكتوراه، أو ثلاث سنوات، استثناء لظروف وجيهة، باقتراح من المشرف (ة) على الأطروحة ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه ورئيس المؤسسة المحتضنة للتكوين وموافقة رئيس الجامعة بعد أخذ رأي مدير القطب، وذلك لإتاحة الفرصة للطلاب (ة) المسجل(ة) لمناقشة الأطروحة كما توضح الضابطة 15.

من أجل الاستفادة من التمديد الاستثنائي لمدة تحضير الدكتوراه في 6 سنوات، يجب إبراز المبررات وتقديم المقالات المنشورة أو في طور النشر. (الضابطة 14)

يتم سنويا وجوبا حصر قائمة المستفيدين من تمديد مدة تحضير الأطروحة من طرف مدير مركز الدراسات في الدكتوراه.

6. مناقشة الأطروحة:

يمنح الترخيص بإيداع الأطروحة مباشرة لإجراءات إمكانية مناقشتها من طرف رئيس الجامعة، باقتراح من مدير مركز الدراسات في الدكتوراه، بالإضافة إلى مدير قطب الدراسات في الدكتوراه، ورئيس المؤسسة الوطنية للتكوين في سلك الدكتوراه، وذلك بناء على طلب المشرف(ة) على الأطروحة، بعد مصادقة مسؤول بنية البحث المعتمدة والمحتضنة للطلاب. (الضابطة 23)

قبل المناقشة، يتم مسبقا عرض أطروحة طالب الدكتوراه للتقييم من طرف ثلاثة مقررين من أساتذة التعليم العالي أو أساتذة مؤهلين وذلك وفق الضوابط العلمية والبيداغوجية الوطنية للدكتوراه. يعينهم رئيس المؤسسة الجامعية المحتضنة لتكوين الدكتوراه باقتراح من مدير مركز الدراسات في الدكتوراه والمشرف(ة).

يلزم أن يكون مقررين اثنين على الأقل من خارج الجامعة ويتعين على كل مقرر إعداد تقرير كتابي ومعلل مبينا رأيه الإيجابي أو السلبي لمناقشة الأطروحة ويلزم تسليم التقارير لرئيس المؤسسة الجامعية ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه في أجل لا يتعدى شهرا بعد التوصل بالأطروحة.

لا يمكن الترخيص للمناقشة إلا بعد الحصول على ثلاث تقارير إيجابية (الضوابط العلمية والبيداغوجية الوطنية للدكتوراه) وفي حالة تقارير سلبية، تعطى مدة إضافية في حدود ثلاث أشهر (الضابطة 25) لتدارك الملاحظات المعبر عنها في التقارير السلبية.

قبل إيداع الأطروحة في إطار ملف طلب المناقشة، تخضع لكشف النسبة المئوية لتطابق العلمي PLAGIAT بواسطة برمجية معترف بها من لدن السلطة الحكومية تقل عن 25%.

يمنح الترخيص بمناقشة أطروحة الدكتوراه بعد:

- استيفاء جميع وحدات التكوينات الإلزامية؛
 - استيفاء الحركية؛
 - تقديم الطالب (ة) لإشهاد في الرقمنة واللغة الإنجليزية ولغة تخصص الأطروحة، تحدد الشهادات المعتمدة وكذا المستوى المطلوب للإشهادات السالفة الذكر بموجب مقرر للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي؛
 - تقرير إيجابي حول نتائج برنامج ضد القرصنة العلمية المعتمد من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي؛
 - تقارير إيجابية للمقررين الثلاثة؛
 - نشر، بصرف النظر عن المجال العلمي أو الجامعة، على الأقل مقالين (2) علميين في موضوع الأطروحة في إحدى المجلات المفهرسة بقاعدات البيانات المحددة بدورية وزارية لا تقل على قاعدة سكوبس , Web of science . Scopus . يأخذ بعين الاعتبار في هذين المقالين عامل تأثير المجلة وكذا المجال العلمي موضوع الأطروحة. ويمكن في حالة تسجيل براءات اختراع أو التوفر على تقرير أو تقارير البحث الأولي والرأي لبراءات الاختراع في موضوع الأطروحة، أن تقوم هذه البراءات مقام منشور علمي واحد؛
 - تقديم مداخلتين على الأقل في تظاهرات علمية دولية.
- ينشر ملخص الأطروحة داخل الجامعة والجامعات الوطنية عشرة أيام قبل المناقشة. وتكون المناقشة عمومية إلا في الحالات التي يكتسي فيها موضوع الأطروحة طابعا سريا. (الضابطة 27)
- تتم مناقشة الأطروحة بشكل حضوري وعن بعد وفق الكيفيات التي تحددها الضوابط العلمية والبيداغوجية الوطنية للدكتوراه. تتشكل لجنة مناقشة الأطروحة وفق الضوابط العلمية والبيداغوجية الوطنية للدكتوراه (الضابطة 29).
- يتم الإعلان عن قبول أو عدم قبول الأطروحة بعد مداولة لجنة المناقشة ويحرر رئيس هذه اللجنة تقرير المناقشة ويمضي عليه جميع الأعضاء ويحمل هذا التقرير إحدى الميزات التالية: مقبول أو مشرف أو مشرف جدا.
- بعد المناقشة والقبول ينشر قطب الدراسات في الدكتوراه النسخة الإلكترونية للأطروحة المناقشة على صعيد الجامعات الوطنية والمركز الوطني للبحث العلمي والتقني. (الضابطة 37)
- عند عدم القبول، يتم تحرير تقرير معلل ويلزم على الطالب (ة) الأخذ بعين الاعتبار ملاحظات لجنة المناقشة التي تمنحه مدة لإعادة المناقشة.
- يتم توقيع دبلوم الدكتوراه من طرف رئيس الجامعة ورئيس المؤسسة الجامعية المحتضنة لتكوين الدكتوراه المعني بالأمر.

7. إجراءات الوساطة:

عند وجود صعوبات خاصة، نظرا لخلافات أو ظروف لم يتم التنصيب عليها في ميثاق الأطروحات أو حتى عند عدم الوفاء بالالتزامات، يستحسن لطالب الدكتوراه والمشرف (ة) الاتصال بالمسؤول عن بنية البحث بتنسيق مع مدير مركز الدراسات في الدكتوراه لأجل إيجاد حل مقبول للطرفين المعنيين.

في حالة عدم إيجاد حل مناسب للنزاع القائم، تحدد لجنة مشتركة تضم مدير قطب الدراسات في الدكتوراه ورئيس المؤسسة المعنية أو من ينوب عنه ورئيس مركز الدراسات في الدكتوراه ومنسق تكوين الدكتوراه المعني بالنزاع. وفي حالة عدم إيجاد حل مناسب يتم إعداد تقرير حول عناصر النزاع يوجه إلى رئيس الجامعة من أجل اتخاذ القرار النهائي.

8. تثمين نتائج البحث:

يمكن قياس مدى جودة وتأثير الأطروحة بتثمينها أثناء وبعد إنجازها من خلال المقالات العلمية وبراءات الاختراع وإحداث المقاولات التي كانت مصدرًا لها ويتعين على المشرف(ة) أن يشجع طالب الدكتوراه على التثمين.

9. احترام الميثاق:

يلتزم الموقعون باحترام البنود الواردة في هذا الميثاق طيلة فترة إعداد الأطروحة. ويسهر رؤساء المؤسسات ومدير مركز الدراسات في الدكتوراه على احترام هذا الميثاق.

10. التعديلات على ميثاق الأطروحة:

قد يتم تعديل ميثاق الأطروحة من وقت لآخر وفقًا لتوجيهات الجامعة والتطورات الأكاديمية والتنظيمية على الصعيد الوطني ويتم إبلاغ الطلبة المسجلين في سلك الدكتوراه وأيضا السيدات والسادة المشرفين بأي تعديلات جديدة وفقا للمواعيد المحددة.

تعلم الأطراف الموقعه أسفله قراءتهم وموافقتهم على ميثاق الأطروحات

التاريخ والتوقيع	الاسم الكامل
	<p>طالب الدكتوراه:</p> <p>موضوع الأطروحة:</p> <p>البريد الإلكتروني:</p> <p>الهاتف:</p>
	<p>المشرف(ة) الرئيسي على الأطروحة:</p> <p>الدرجة: أستاذ التعليم العالي <input type="checkbox"/> أستاذ مؤهل <input type="checkbox"/> أستاذ مبرز في الطب</p> <p>المؤسسة المنتمى إليها:</p> <p>البريد الإلكتروني المؤسسي:</p> <p>تكوين الدكتوراه:</p> <p>المؤسسة المحتضنة لتكوين الدكتوراه:</p> <p>مركز الدراسات في الدكتوراه:</p>
	<p>بنية البحث المستقبلية:</p> <p>المسؤول عن بنية البحث:</p> <p>المؤسسة المنتمى إليها:</p> <p>البريد الإلكتروني المؤسسي:</p>
	<p>مدير مركز الدراسات في الدكتوراه:</p>